



## لوار مع البا ث مصطفى شكري لؤل أؤمة التعللوم ومشروع القانون- الإطار 51-17

### متابعات

الدكتور مصطفى شكري

فل سلق متابعة الوضع التعلللي المتأزم بالمغرب نشر الحوار الذي أؤرل مع الدكتور مصطفى شكري عضو هيئة تحرير المجلة، المفتش التربوي والبا ث في قضايا التربية والتعللوم وعضو المركز المغربي للأبحاث وتحليل السياسات، لؤل واقع وأؤمة التعللوم في المغرب، انطلاقا من مشروع القانون-الإطار رقم 51-17 المتعلق بمنظومة التربية والتعللوم والتؤوين والبحث العلمي، يتحدث الحوار عن سلق مشروع القانون الإطار، ومراميه وأهدافه، آليات تنزله وأؤراته، أهم أعطابه واختلالاته... مشؤلات الدارؤة والمجانلة ولؤة التدريس وأطر التربية ومناهج التعللوم... وغيرها.

نص الحوار:

سؤال: صادق مجلس الوزراء، بتاريخ 20 غشت الجاري (2018)، على مشروع القانون-الإطار رقم 51-17 المتعلق بمنظومة التربية والتعللوم والتؤوين والبحث العلمي، لؤث اعتبرت الوثيقة أن "إصلاح هذا الورش المصيري يعتبر جوهرل"، هل مثلت الوثيقة، في نظركم، خطوة جادة في إصلاح المنظومة التعلللمية في بلادنا؟

من اللازم التنبيه، ابتداءً، إلى أن من أؤطر ما يتهدد أي نقاش مجتمعي حقيقي خاصة إن كان حول موضوع مهم جدا كالتعللوم والتربية، هو السقوط في النقاش المغلوط والهامشي والتؤزؤل الذي يؤدي بنا إلى عدم طرح الأسئلة الحقيقية وبالأخصوؤ إذا كنا بصدد لحظة زمنية فارقة تعرف احتقانا اجتماعل وسلسا واقتصادل، وتعرف الاستعداد لتؤمرل قانون إطار يراد له أن يؤدي وظائف ضبطلة تحكملة للحقل التعلللي. وؤب الانتباه إلى التؤووه والتؤليل الممارسلن على وعلنا الجمعي. قضية

الدرجة والعامية عموماً قضية قديمة جداً وتناولها العلمي تاريخياً وبيداغوجياً وعلمياً قد قيل فيه الكثير مما لا يتسع المجال للتفصيل فيه.

في حالتنا المغربية أسئلة من قبيل: السياق والتوقيت والمروجون والداعمون مهمة جداً. وعلى التناول الجاد للقضية أن يعرض لجوهر المشاكل في التعليم، وعلى رأس ذلك صناعة السياسة التعليمية ودهاليزها، والإرادة السياسية ومقاصدها، ورهن التعليم للقرار السياسي وللإملاءات الأجنبية، ولتغيب الهوية الجامعة والحاجيات المجتمعية، وقضايا الاختيارات اللغوية المفرنسة، والتحلل من التزامات الإنفاق المالي، ومسألة التوظيف والتكوين وغير ذلك.

ومن هنا، أرى أنه لا السياقات العامة الحاكمة لإعداد المشروع، ولا المرجعيات المؤطرة له، ولا منهجية الإعداد، ولا المضامين المعروضة المقدمة، ولا الخطوات الإجرائية التنزيلية المعتمدة، يمكن أن تشجع الباحث العلمي المتأني على ادعاء أننا أمام عمل إصلاحي أصلاً فكيف بالقول إننا بصدد خطوة جادة؟ وليس هذا تزتيماً أو تحاملاً، ذلك أن سياق إعداد المشروع ومرجعياته الموجهة لا تخرجان عن الطابع العام الذي حكم تاريخ ما سمي بإصلاحات التعليم بالمغرب وهي أمور تظهر في المستوى العام في تضخم خطاب الفشل والأزمة، وفي المستوى الخاص في "توجيهات" و"تعليمات" و"خطابات" الملك، ووثائق مؤسسته الرسمية، وكذا في مضامين ومفاهيم "الميثاق" الفاشل تنظيراً وتنزيلاً. أما ما يتعلق بمنهجية الإعداد فلا تكاد تخرج عن سلوك النهج نفسه الذي اعتمد في كل البرامج والمشاريع وهو نهج الصدور عن جهة "الدولة/القصر"، ونهج المجالس المعنية وفق المعايير المعروفة، فالمشاورات الصورية، ثم إصدار ركام الوثائق وإلباسها لبوس الإجماع الوطني، والشروع في التنزيل المرتجل والتنفيذ المستعجل في انتظار صدور تقرير دولي آخر يبيء المغرب ذيل التصنيف في التعليم، وخروج خطاب رسمي آخر يلوم "الحكومة" فالدخول في دوامة دائرية أخرى تفرز النتائج ذاتها بسبب سلوك الطريق نفسه.

سؤال: ارتفعت إعداد مشروع هذا القانون/الإطار على أكام الدستور ذات الصلة بالمجال وعلى الخطب الملأية،<sup>2</sup> سب ما جاء فيها، وأغفلت الرجوع إلى دراسات الفاعلين والمتخصصين الوطنيين والدوليين التي كشفت الاختلالات التي تشوب القطاع، وقصور محاولات الإصلاح السابقة عن بلوغ هدف تحسين جودة التعليم في المغرب، ألا يعتبر هذا ثلماً في هذا المشروع؟

قراءة تاريخ إصلاحات التعليم بالمغرب تكشف دون مواربة أن التعليم لم يكن قط -إلا في الحدود المرسومة للتنفيذ والتدبير والتسيير- مجالاً للنقاش المجتمعي الحقيقي، بلغة واضحة كان مجالاً مثله مثل

مجالات أخرى حكرا على القصر ولجان مؤسساته الرسمية المعنية، لم يكن التعليم في كنف الأمة، وما عد قضية الشعب أفرادا وجماعات.

وعليه فليس بالجديد أن يصدر مشروع القانون الإطار عن الجهات نفسها المتحكمة المتنفذة، هذه لا زمة بنيوية في تاريخ التعليم بالمغرب. لم تعوزنا قط دراسات الباحثين، وتنظيرات الخبراء التربويين، ومواقف الفاعلين المجتمعيين، وعصارة تجارب الممارسين الميدانيين، ولا تنبيهات وتحذيرات ونداءات المتخصصين، إنما الذي غاب هو الإرادة السياسية التي تسمع لنبض المجتمع ونبض المفكرين والمنظرين، فلا غرو أن نقول إن مصير هذا المشروع لن يكون سوى مصير ما سبقه، والضائع هو الإنسان وهو المجتمع، وهو الوطن، وهو المستقبل.

سؤال: يندرج هذا المشروع في إطار "الرؤية الاستراتيجية لإصلاح منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي 2015-2030"، والذي أخذ "في الاعتبار أيضا مضامين الميثاق الوطني للتربية والتكوين"، فإذا كان الواقع أثبت فشل هذا الميثاق في إحداث إصلاح حقيقي في المجال، فلماذا يصبر المسؤولون على تبنيه والبناء عليه؟

علينا أن ندرك أن الرؤية الاستراتيجية التي صيغت على أعين النظام ومؤسساته تعيش وضعا غامضا بصدد موقعها الاعتباري في نسق "إصلاحات" التعليم بالمغرب، لأنها لا تحدد هويتها بوضوح هل هي تطوير للبرنامج الاستعجالي؟ أم إعادة "استنساخ" للميثاق الذي انتهت عشرينته من دون أن يجد طريقه للتنفيذ على علاته. لنتذكر أن البرنامج الاستعجالي نفسه جاء ليدخل نفسا جديدا للإصلاح فمات هو الآخر في الطريق العام السيار للفشل! وإلحاح الرؤية على الاستناد المرجعي للميثاق الوطني للتربية والتكوين، هو إلحاح على التأكيد على "وهم الإجماع المزعوم" الذي ألصق بالميثاق وهو منه براء، ثم هو استمرار في نجابة التنفيذ لإملاءات المؤسسات الدولية المانحة إذ إن الرؤية جاءت لتكمل ما تبقى من التزامات الدولة المغربية تجاه البنك الدولي والمؤسسات المالية الأخرى بالنظر إلى أن العديد من المضامين الواردة في الرؤية خاصة ما يرتبط بالتمويل والتوظيف والتكوين والسياسة اللغوية والجوانب القيمية والمناهج الدراسية إنما هي تطبيق ل عناصر متعددة متضمنة في الميثاق، وإنما سكت عنها حتى كانت الأجواء العالمية السياسية ملائمة لتميرها على يد "خصوم سياسيين" مزعجين ضمن "واجهات" ديموقراطية مزيفة تجنبنا للكلفة السياسية التي يمكن أن تلحق صورة النظام الحاكم بسبب ما قد ينجم عن الردود المجتمعية، وتوريطا لهؤلاء المزعجين، ودرءا لمحاولات التغيير التي يمكن أن تلحق حقل التعليم

باعتباره أداة من أدوات الضبط المجتمعي عبر تطويع الناشئة لتكون صالحة بحسب المعنى العام للصالح في الأنظمة الشمولية.

سؤال: أغرقت الوثيقة في التفصيل في الأمور النظرية، ديباجة وأ<sup>2</sup> كما عامة وفي تحديد مبادئ وأهداف ووظائف المنظومة التعليمية وم<sup>2</sup> وناتها، على<sup>2</sup> ساب الشق العملي الذي يهتم بالعملية التربوية وبالفاعلين فيها، هل تعتبرون هذا أمراً طبيعياً؟

حقاً هناك عرض لقضايا متعددة تضمنتها الوثيقة، يمكن رصدتها في خمسة عناصر كبرى هي: السياسات العمومية الضابطة للعمل الحكومي وللفاعل التربوي، والبنى الهيكلية لمكونات المنظومة، والمحددات المرجعية للعلاقات التربوية، وتنظيم مهنة التدريس، وقضايا الحوكمة والتمويل والسياسات اللغوية. وضمن هذه العناصر تدرج تفاصيل جزئية ذات أثر كبير في رسم معالم نظام تعليمي متحكم فيه. والظاهر البين أن الوثيقة سلكت مساراً جعلها تغلب المقاربة التقنية الصرفة، وما ذاك إلا لطبيعة سياقاتها ومرجعياتها التي تحدثنا عنها آنفاً، وهو ما جعلنا نصفها في غير هذا المقام بأنها مشروع تحكمت فيه أربعة هواجس أساسية هي: هاجس تنفيذ التعليمات، وهاجس التقنين الملزم، وهاجس التحكم الضبطي، وهاجس الاستجابة للإملاءات الأجنبية. وهو ما يبرز أن الدولة ماضية في نهج مسلك ضبطي لمختلف مدخلات ومخرجات النسق التعليمي المغلق أصلاً تحت دعاوى "الإجماع الوطني" "التعبئة المجتمعية" "التقنين التشريعي" "التطبيق الأمثل والمستمر" للإصلاح. المصيبة في المسألة، أقول المصيبة، لقد تحكمت المقاربة السياسية في تغليب المقاربة التقنية نتيجة اعتقاد السلطة أن الترسانات القانونية المقدمة في قوالب تشريعية متحكممة ليس فقط في السياسات الموجهة وإنما في الإجراءات التنفيذية أيضاً يمكن أن تضبط نسقاً هو من طبعه مجال حي لحياة الإنسان المتعلم المعامل معه. يريد البعض أن يوهم أن إصلاح التعليم يجب أن يتم بمنطق النص المقدس الذي لا راد لحكمه ولا معقب لقضائه. هنا يتم إغفال العوامل التربوية والتفاعلات الصفية، ويتم تناسي الفاعلين الحاملين الممارسين، وغير ذلك من العناصر المتحكممة في إنجاح أو إفشال أي إصلاح كيفما كان. عموماً وجب الانتباه إلى أن المشروع يعرض لقضايا مصيرية قد ترهن التعليم وفق ما تريده السلطة لمدد زمنية طويلة وإن كان النقاش العام قد ركز على مسألة المجانية وحدها.

سؤال: قضية المجانية أستاذ، تثير أسئلة جزئية عدة: تحدثت المادة 43 على أن الدولة تضمن "مجانية التعليم الإلزامي" ثم في المادة 45 تنص على "إقرار رسوم للتسجيل بمؤسسات التعليم العالي في مرحلة أولى وبمؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي في مرحلة ثانية"، أليس هذا ضرباً للمجانية التي تحدثت عنها المادة 43؟ ثم عندما تتكلم الوثيقة عن "الأسر الميسورة" فهل تملك الدولة نظام تمييز واضح بين الأسر الفقيرة وتلك الميسورة؟ وهل يتمدرس أبناء الأسر الميسورة أصلاً في المدرسة العمومية؟ في الدول الديمقراطية نرى أن مجانية التعليم تعني المجانية التامة ابتداء من اللوازم المدرسية والإعفاء من رسوم التسجيل والتأمين، وعدم الاضطرار لتلقي الدروس الخصوصية، أما في المغرب فإن الأسر تضطر لدفع كل ذلك، فعن أي مجانية نتحدث الوثيقة؟ تحدثت الوثيقة في المادة 18 عن تمكين المتعلمين من نظام للقروض الدراسية قصد متابعة دراستهم العليا، هل هذا يعتبر تمكناً مجدياً في الحالة المغربية؟

لا بد من التأكيد على أن التعليم في المغرب لم يكن مجانياً بالمعنى العام الذي توحى به الكلمة، والدليل أن المستلزمات العامة للتمدرس تستنزف جيوب المواطنين عند كل دخول مدرسي وتشكل حاجساً قوياً وعبئاً مالياً شديداً على التدبير المالي للأسر، زيادة على الاستنزاف الكبير الذي تخلفه المدارس الخصوصية والدروس الليلية وغير ذلك من أعباء الإنفاق على الملابس والصحة والسكن بالنسبة للتلاميذ والطلبة الجامعيين. تنفق الدولة مبالغ مهمة على التعليم (لا تصل للمستوى المرغوب) لا توازي هذا الإنفاق النتائج المحصلة على مستوى المردودية العامة. مما يجعل من إشكال التمويل مأزقاً كبيراً للمنظومة بسبب سوء التدبير وكثرة التبذير وغياب المحاسبة والشفافية الماليتين وهدر المال العام. طبعاً القانون الإطار يتمسح بمفردات من قبيل "التضامن الوطني" واعتماد "مبدأ المساهمة"، و"رسوم التسجيل"، و"مراعاة مستوى الدخل"، لكن الحقيقة التي لا يمكن للعبارات المخففة التي تحجبها أن الدولة ماضية في توجيهها نحو التخلص من الإنفاق على التعليم بسبب كونه قطاعاً اجتماعياً غير منتج؛ يظهر ذلك في التراجع العام لميزانية التعليم في الميزانية العامة للدولة، وإقفال باب التوظيف لصالح التعاقد، والتخلص من التكوين، وفتح الباب للوبيات التعليم الخصوصية، والاتكاء عوض ذلك على فتات التمويل الأجنبي الذي لا يكون لوجه الله. يتم الحديث عن أن الرسوم ستقتصر على الأسر الميسورة، وتضع شرط الاستطاعة للأسر الباقية، وتفتح نظام القروض للطلبة، والحق أن الأسر الميسورة لا تدرس أبناءها في التعليم العمومي، والغموض والتزليل البيروقراطي سيعطلان النصوص التنظيمية المحددة

لمعايير الاستطاعة. والحاصل أن النظرة التسليعية المادية التشيئية للقائمين على تدبير البلاد تغفل أن قطاع التعليم هو مجال بناء الإنسان وتحصين المستقبل عند عقلاء العالم، وأن التناول التسطيحي المقصود على كل حال لمسألة التمويل والمجانية لن تسهم سوى في مزيد من الإفشال المقصود لتعليم يراد له أن يكون مقننا ومسيجا ومضبوطا حتى لا ينفلت منتوجه عن المواطن الصالح للنظام الحاكم. ناهيك عن أن الارتهاق الدائم للمؤسسات المانحة لن يسهم إلا في تأبيد رهن مستقبلنا بغايات ليست هي غايتنا وباحتياجات ليست هي حاجياتنا. إضافة إلى أن حل إشكال التمويل مقدور عليه لو تحقق العدل في قسمة مقدرات البلاد، لو تحقق الترشيد في التسيير المالي، لو أنفقت ثروات البلاد في "المعقول" لا في الإلهاء والتميع والعبث.

سؤال: تحدثتم عن قضية التكوين والتعاقد، هل ترى أن الدولة ماضية في اعتماد التعاقد

آلية للتوظيف؟ وكيف تنظرون للمسألة في علاقتها بتدبير معضلة الخصاص في الموارد البشرية؟

لقد خاض الأساتذة الذين فرض عليهم التعاقد ومعهم الشغيلة التعليمية نضالات قوية من أجل انتزاع الحق الإنساني والقانوني في عمل يصون الكرامة ويضمن الاستقرار النفسي والاجتماعي ويسهم في التنمية، بيد أن التوجه العام للدولة يظهر مضجعا من دون أن تأبه لأصوات العقلاء في الحسم في اللجوء للتعاقد باعتباره آلية للتوظيف والحل السحري لفك معضلة الخصاص في الموارد البشرية.

وحتى لا تكون ذاكرتنا "مثقوبة"، نعود لنقرأ بإمعان مضامين "الميثاق الوطني للتربية والتكوين" الذي عد دستور المنظومة الذي سوق له على أنه ميثاق مجمع عليه (من طرف من؟)، هناك سنجد الحديث الصريح عن تنوع أوضاع الموظفين، مما يعني أن الدولة منذ بداية العشرية التي سميت عشرية التعليم قد حسمت في كثير من اختياراتها، وهو ما لا يمكن فهمه إلا في ضمن سياقات إنتاج الميثاق الذي لا ينفك عن طامة الاستجابة النجيبة لتعاليم البنك الدولي والمؤسسات الدولية المانحة. وهي الاستجابة التي تكشف عن التوجه نحو التخلص من كلفة القطاعات الاجتماعية بدعوى كونها غير منتجة ومرهقة للميزانية العامة. والحال أن الدول العاقلة بل وحتى التوجه الدولي بدأ يدخل الإنفاق العام في التعليم في دائرة الاستثمار والربح لا في دوائر النفقات والخسارة باعتبار ذلك تثمينا للرأسمال غير المادي وباعتبار أن نواتج الإنفاق الحالي يعود بالفائدة الجمة مستقبلا

التعاقد وإشكالاته متشابكة مرتبطة أولا بغياب العدل في توزيع الثروات الذي يمكن من توفير فضاء اقتصادي حيوي يمكن من التحفيز على إبداع بدائل ناجعة تعوض التوظيف العمومي، مرتبطة بالعدالة الاجتماعية والحكمة والشفافية التي توفر التكافؤ في فرص الولوج على العمل بناء على القدرات والكفاءات على المحسوبية والقراية والزبونية، مرتبطة بقضية التكوين والتأهيل واستدامة التكوين وأثر

ذلك على الترقى وعلى التنمية المهنية لوضعية الموظف. والحاصل أن الأمر معقد ولا يمكن مقارنته مقارنة تجزئية.

سؤال: بخصوص لغة التدريس، تحدثت الوثيقة عن "الهندسة" و"التناوب" و"التعددية" و"الخيارات" بما يوحي أن هناك ضبابية في رؤية مشروع القانون في التعامل مع إشكالية اللغة؟ وتحدثت الوثيقة أيضا عن "إعمال مبدأ التناوب اللغوي من خلال تدريس بعض المضامين أو المجزئات في بعض المواد بلغة أجنبية"، هل <sup>27</sup>سم إذن أمر التعريب؟

من القضايا المهمة جدا التي لم تنل حظها من النقاش العلمي في المشروع قضية اللغة، فالمشروع سيرا على نهج مصدره "الرؤية" ومنهله "الميثاق" يؤكد غياب الإرادة السياسية في حسم الاختيار اللغوي لصالح اللغة العربية، ودعك من التمسح بالدستور وباللغتين الوطنيتين، بحكم أن اللغة الحقيقية الرسمية في المغرب هي الفرنسية وبحكم أن التيار الفرنكفوني هو التيار الحاكم المتنفذ في مختلف دواليب البلاد. المشروع واستنادا إلى مرجعيته يعود ليحسم الاختيار لصالح الفرنسية في الابتدائي منذ السنة الأولى، ولصالح التراجع عن تعريب المواد العلمية، ومع إقرار البكالوريا خيار فرنسية. ما زال التناول للقضية اللغوية حبيس التناول التقني الوظيفي، والتناول المرتهن لفرنسا، يتم تغييب اعتبار اللغة ليست مجرد تواصل إنما هي حاملة فكر وهوية وقيم ومشاعر، وعندنا نحن المسلمين حاملة ديننا والمعبرة عن كلام ربنا. هناك تعويم للمسألة وسط مفاهيم التناوب اللغوي والانفتاح اللغوي، والحال أن المقصود هو الانفتاح على الفرنسية المتدنية أصلا في سلم لغات البحث العلمي.

إن اللغة حاملة فكر وثقافة وهوية واستهداف العربية لا يمكن فصله عن الهجمة الجلية على كل ما يمت بصلة لدين المغاربة ولوحدتهم ولقيمهم. وما عدا ذلك فهو ماش على النص الأصلي.

سؤال: تحدثت الوثيقة في جانب التأهيل في غير ما كان عن مدد زمنية تتراوح بين ثلاث سنوات وست سنوات، فهل <sup>28</sup>في هذه المدة لإصلاح حجم الفساد الذي ينخر قطاع التعليم؟ خصوصا وأن مشروع القانون نص في آخر مادة، 57، على أنه يتعين على <sup>29</sup>الحكومة "أن تضع برمجة زمنية محددة لإعداد النصوص التشريعية والتنظيمية اللازمة لتطبيقه وعرضها على مسطرة المصادقة" وهو ما سيأخذ وقتا.



سيلحظ الباحث في ثنايا المشروع هذه الروح الإيجابية التي ترهن الإجراءات الإدارية بسنوات معينة وبنصوص تنظيمية، من ذلك مثلاً:

٧فتح التعليم الأولي في وجه جميع الأطفال المتراوحة أعمارهم ما بين 4 و6 سنوات مع دمج هذا التعليم وجعله جزءاً من التعليم الابتدائي في أجل ثلاث سنوات حداً أقصى.

٧تحديد مهلة 6 سنوات للتعليم الخصوصي لتوفير حاجياته من الأطر التربوية والإدارة.

٧مراجعة الرسوم المادية المتعلقة بالتسجيل والدراسة والتأمين وباقي الخدمات ذات الصلة في التعليم الخصوصي عبر نص تنظيمي.

٧إلزامية التعليم بالنسبة للأطفال المتراوحة سنهم بين 4 و15 سنة، والتزام الدولة والأسرة والراعي قانوناً للطفل بضمان هذه الإلزامية، مع تعبئة الدولة لكل ما يلزم في أجل 6 سنوات لتحقيق هذا التعليم الإلزامي.

٧إنجاز برنامج وطني لتأهيل المدارس العمومية في أجل أقصاه 3 سنوات.

٧العمل على سد الخصاص الحاصل في مؤسسات التربية والتكوين في مدة أقصاها 6 سنوات.

٧إقامة مراكز للدعم النفسي والوساطة داخل المؤسسات لضمان المواكبة السيكلوجية داخل أجل 3 سنوات.

٧عمل الحكومة بشراكة مع الهيئات الأخرى المختصة خلال 6 سنوات على القضاء على الأمية ومسبباتها ومظاهرها.

٧وضع الحكومة لمخطط وطني متكامل لإدماج من هم في وضعية إعاقة أو في وضعية خاصة في المنظومة التعليمية داخل أجل لا يتجاوز 3 سنوات.

٧تمكين المتعلمين من اللغات الأجنبية في سن مبكرة خلال أجل أقصاه 6 سنوات من دخول هذا القانون حيز التنفيذ.

٧إنجاز مراجعة شاملة لنظام التوجيه المدرسي والمهني والإرشاد الجامعي داخل مدة لا تتعدى 6 سنوات.

٧إنجاز مراجعة شاملة لنظام التقييم والامتحانات والإشهاد الكائن في أجل محدد ب 3 سنوات.



وبعضها حالم وغير واقعي، كحلم القضاء على الأمية ومسبباتها في أجل ست سنوات وهو ما لم تستطعه البلاد في ستين سنة، خاصة بسبب البيروقراطية وطول الإجراءات المسطرية، وغياب الإرادة السياسية أصلاً.

سؤال: هل من كلمة ختامية تبسط فيها خلاصات عامة <sup>27</sup>ول المشروع وتقدم فيها نظرتك لإصلاح التعليم والخروج من متاهات الإصلاح وإعادة الإصلاح؟

نحن بصدد مشروع مفروض مثله مثل الرؤية الاستراتيجية، مثل البرنامج الاستعجالي، مثل الميثاق نفسه، بل مثل كل الإصلاحات التي خرجت من رحم النظام الحاكم. الغريب أن الجهة التي تتصدى للمشروع وإخراجه، ونصبت نفسها المرجع الذي يرجع إليه، هي مجرد مؤسسة استشارية، ونعني المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي الذي يمارس هنا وضع الرقابة الدستورية على التعليم وقضاياها. والغاية منه هو مزيد من التحكم والضبط الرقابي للتعليم.

النفاذ إلى عمق التحليل يقتضي التصريح بأن النظام الحاكم ماضٍ في استرداد مواقع أقدامه التي أوهم أنه قد تراجع عنها بعد هبة الربيع العربي والحراك المجتمعي. ذهبت وعود الدستور الممنوح أدراج الرياح، وأعلن عن فشل النموذج التنموي، ثم عادت القبضة الحديدية للقمع والسجن، وتمضي السلسلة لتحيط بعنق التعليم الذي يمعن النظام به في إذلال شعب وإذلال شباب وأجيال لم تستطع سنوات طوال من التدجين والترويض في طمس فطرتها وإسكات توقها للحرية والعدالة والكرامة، ليقر إجراءات عبثية فردية يحسب أنها ستسد الثغور التي قد تطل منها الأصوات المزعجة غير المؤمنة بـ"مغرب الاستقرار والاستمرار" المزعوم.

يبقى الحل الناجع استعادة الثقة بالتعليم أفراداً وجماعات، ولا سبيل لذلك إن لم نقطع مع الاستبداد، ومع التحكم، ومع الإملاءات، وإن لم يحتضن التعليم من طرف الشعب والفاعلين والمفكرين والخبراء وذوي المروءات والكل. وإن لم يجتمع هؤلاء الغيورين في جبهة مجتمعية لإنقاذ التعليم وإنقاذ المدرسة وإنقاذ البلاد.